رابط المادة على منصة باحث

من فتاوي المسجد الحرام 8341

زكاة الحلي - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم هل الذهب الذي يلبس عليه زكاة؟ وما مقدار زكاة الذهب؟ الذهب الذي يلبس ذهب ابى جمهور علماء لانه لا زكاة فيه مذهب احمد ومالك والشافعي وش وعن الشافعي قول قال استخير الله فيه - 00:00:00

وهو ايضا قول ابي حنيفة رحمه الله انه كان فيه الزكاة ان فيه الزكاة هذا القول قوي ورجح جملة العلم ومنهم من اختار شيخنا العلامة الشيخ عبد العزيز عبد العزيز وعبد الله بن باز رحمه الله - 00:00:22

انه انتشر لهذا القول ورجحه وايده بالادلة رحمه الله ولم يزل يفتي به حتى مات في هذا القول ووجوب الزكاة في حلي النساء والاحاديث في هذا كثيرة وهي نوعان حديث عامة - 00:00:38

حديث عن ادلة عامة لقوله سبحانه وتعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم وما جاء حديث ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدون حقا الا بطح لها بطح لها يوم القيامة بقاع قرقر - 00:00:57

وفتحمى يكفى بها جنبه وظهره وجبينه في يوم كان مقدار خمسين الف سنة حتى يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وجاءت احاديث خاصة عنه عليه الصلاة والسلام في وجوب زكاة الحلي من حديث عائشة وابي هريرة - 00:01:15

واسماء وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن عمرو صحيح في وجوب زكاة الحلي. ولهذا الاقرب والله اعلم على ظاهر الادلة ان زكاة الحلي واجب واجب وانها تجب وجكأة الحلي بنصاب الذهب - 00:01:37

الذهب اذا كان ذهب نصاب الذهب وان كان في الظمير يسأله الله. لكن الغالب انه يكون ذهب ونصاب الذهب خمسة وثمانون خمسة وثمانون جنيه ومقداره بالجنيهات يا عمي بخمسة وثمانين غراء خمسة وثمانين خمسة وثمانون غرام لكن مقداره بالجنيهات للسعودية احدعش جنيه وثلاثة اشباع - 00:01:53

لكن بالغرامات خمسة وثمانون خمسة وثمانون لمن اذا كان حلي المرأة الخالص حلي الخالص يعني ليس المخلوط بغيره اذا كان الحلي خالص مقدار خمسة وثمانين في هذه الحالة تخرج الزكاة وزكاة ربع العشر فتسأل اهل الخبرة - 00:02:19

او تخرجه اذا كانت تعلم ثمنه. فاذا كانت تقدر ثمنه بهذي القيمة فتخرج الزكاة. تخرج الزكاة ربع العشر. وربع العشر واحد من اربعين. والالف خمسة وعشرون ريال. الالف في خمسة وعشرون - 00:02:39

ريالا نعم - 00:02:55